لعقيدة ابن الحاجب انتهى قوله وعموم تعلق القدرة
والارادة قال الفاضل البركوي في الطريقة وقد كان
الله تعالى مسبب الاسباب وقد جرت عادته في الدنيا
والاخرة على ربط الاشياء بالاسباب الظاهرة كالغيث
للنبات والجماع للولد والصيف لنفع الثمار وقد
قال الله تعالى وتلك الجنة التي اورثتموها بما كنتم تعملون
ام نجعل المتقين كالفجار فان لم تزل هذه الوسوسة
بامثال هذه الاجوبة وتعود ايضا بان الاعمال مقدرة
١٢٨ فلا يقدر على مخالفة تقديراته فان قدر لنا الاعمال
الصالحة والسعي اليها حصلت لا محال وان لم يقدر
استحال وجودها فنحن مجبورون على العمل والترك
فلا يفيد القيل والقال فقل ان الله تعالى وان كان
خالق افعال العباد كلها لا خالق غيره لكن للعباد
اختيارات جزئية وارادة قلبية قابلة للتعلق بكل
من الضدين والطاعات والمعاصي لكن ليس لها وجود
في الخارج حتى يحتاج الى الخلق وتعلقها بها اذ الخلق
ايجاد فما لا يوجد لا يكون مخلوقا فلا يكون مريدها
خالقها وقد جعلها الله شرطا عاديا وخلقه افعال
١٢٩ العباد وكون افعال العباد بعلم الله تعالى وارادته
وتقديره وكتبه في اللوح المحفوظ لا يستلزم
صدورها من العباد بالجبر كما اذا علم زيد جميع
ما يفعله عمرو يوما من الايام فاراده وكتبه
في قرطاس فهل يكون عمرو في فعله مجبورا من

زيد وهل يجوز له ان يقول لزيد فعلت لعلمك
وارادتك وكتابتك اياه فان عمرا فعله باختياره
وارادته لا لاجل علم زيد وارادته وكتبه فلا يتصور فيه
الجبر فكذا فيما نحن فيه فتدبر وكن من الشاكرين وهذا
الجواب هو الحاسم لهذه الوسوسة ويعني قول السلف
لا جبر ولا تفويض ولكن امر بين الامرين واما
على قول الاشعري القايل بالجبر المتوسط اعني كون
افعال العباد باختيارهم من الله تعالى ولكن
الاختيار من الله تعالى بل اضطرار ونحن مختارون
في افعالنا مضطرون في اختيارنا فهذا معنى الجبر
المتوسط فلا محيص من هذه الوسوسة وهو مخالف
لقول السلف اذ لا فرق بينه وبين الجبر المحض في الحقيقة
فاي نفع في وجود اختيار اضطراري واما قوله فيلزم
ان يكون للاختيار اختيار فيدور او يتسلسل فمنقوض
باختيار الله تعالى فجوابه جوابه وحله ان المختار
ان كان قصدا واصالة فلا بد له من اختيار مقارن له
سابق عليه بالضرورة واما ان كان ضمنا وتبعا
فلا بل يكون اختيار المقصود اختيار النفسه ضمنا
والتزاما يشهد له الوجدان والترجيح بلا مرجح
جايز عند المتكلمين في الفاعل المختار فيجوز ان تتعلق
الارادة بشيء بلا مرجح ولا داع فلا يرد ان تعلق
الارادة لا بد له من مرجح فان كان من خارج يلزم الايجاب
وان كان من نفسه ينقل الكلام اليه انه بالاختيار